مرســوم ســلطاني
رقـم ١٠٣ / ٢٠٢٥
بمنـح الجنسيـة العمانيـة
والترخيص في الجمع بين الجنسية العمانية والجنسية الروسية

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٧/ ٢٠٢٥،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنـا بمـا هــو آت

المـادة الأولــى

تمنح الجنسية العمانية لكل من:

- يوري ألكسي نيكولاي سولوفيف.
- ميخائيل يوري ألكسي نيكولاي سولوفيف.
- نيكول يوري ألكسي نيكولاي سولوفيف.
- آنا يوري ألكسي نيكولاي سولوفيف.

ويرخص لهم في الجمع بين الجنسية العمانية والجنسية الروسية.

المـادة الثانيــة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر في: ١٧ من جمادى الآخرة سنـة ١٤٤٧هـ

الموافــق: ٨ من ديسمبـــــــــر سنـة ٢٠٢٥م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عـمـان